

قرار رقم ٤٩٠/٢٢٥

إعتماد إختصاصات جديدة في معهد فنيدق الفني
للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦

إن المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف،

بناء على المذكرة الادارية رقم ٢٠١٩/م/٦٥ تاريخ ٢٠١٩/٥/٢٤ (قبول طلب المدير العام بالتكليف للتعليم المهني والتقني إعفاء من تكليفه بهذه المديرية العامة وتكليف مدير المعهد الوطني للعناية التمريضية بمهام المدير العام لها)،

بناء على المرسوم رقم ٧٨٨٠ تاريخ ١٩٦٧/٧/٢٥ وتعديلاته (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على المرسوم رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠١٢/٨/٢ (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،
بناء على القرار رقم ٣٨٠ تاريخ ٢٠٠٠/٦/١٧ وتعديلاته (تحديد المناهج الرسمية لبعض إختصاصات شهادتي الامتياز الفني والبيكالوريا الفنية)،

بناء على القرار رقم ٦٦٨ تاريخ ٢٠٠١/١٠/١٧ (تحديد المناهج الرسمية لبعض إختصاصات الامتياز الفني والبيكالوريا الفنية)،

بناء على القرار رقم ٢٠١٧/٣٣ تاريخ ٢٠١٧/٢/٢٥ (تحديد الشهادات الاكاديمية والمهنية والفنية، والفروع فيها، للإنتساب الى السنة الاولى من شهادات البكالوريا الفنية، الإمتياز الفني والإجازة الفنية، والإختصاصات في هذه السنة التي يكون ممكناً لكل من حملة هذه الشهادة متابعة دراستها)،

بناء على كتاب مدير معهد فنيدق الفني المسجل في قلم المديرية العامة للتعليم المهني والتقني تحت الرقم ٦/٣١٦٤ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢ والمتضمن طلب إعتماد إختصاصات جديدة في معهد فنيدق الفني للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ وإلغاء إختصاصات أخرى،

وبناء على إقتراح رئيس المصلحة الفنية بالتكليف،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: تُعتمد في معهد فنيديق الفني، إعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦، الإختصاصات التالية:

| الاختصاص | الحقل | المستوى | الشهادة |
|------------------------------|---------------|--------------|-------------------|
| الكيمياء الصناعية | التعليم الفني | التنفيذ | البكالوريا الفنية |
| مساعدة طبية للأسنان | التعليم الفني | التنفيذ | البكالوريا الفنية |
| المراجعة والخبرة في المحاسبة | التعليم الفني | الأطر الوسطى | الإمتياز الفني |
| الإدارة والتسويق | التعليم الفني | الأطر الوسطى | الإمتياز الفني |
| الإدارة الفندقية | التعليم الفني | الأطر الوسطى | الإمتياز الفني |

المادة الثانية: تُلغى في معهد فنيديق الفني، إعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦، الإختصاصات التالية:

| الاختصاص | الحقل | المستوى | الشهادة |
|---------------|----------------|---------|-------------------|
| مراقب صحي | التعليم الفني | التنفيذ | البكالوريا الفنية |
| ميكانيكي آلات | التأهيل المهني | التكميل | التكميلية المهنية |

المادة الثالثة: يُبلغ هذا القرار من يلزم، ويُعمل به فور صدوره شرط عدم ترتب أية أعباء مالية من جرائه، ويُنشر على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني %.

٢٢ أيار ٢٠٢٥

الدكوانه في:

المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف

د. هنادي برّي

صورة طبق الأصل

مروه نابلسي